

الدراري المضية شرح الدرر البهية

ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار لأن إثم الطلب قد لزمه بالطلب وحصل له الثواب بعد ذلك بالعدل الغالب على الجور وأما كونه لا يحل للإمام تولى من كان حريصا على القضاء أو طالبا له فلحديث أبي موسى في الصحيحين قال دخلت على النبي (ص) أنا ورجلان من بني عمي فقال أحدهما يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله وقال الآخر مثل ذلك فقال إنا والله لا نولي هذا العمل أحدا يسأله أو أحدا يحرص عليه وأما كون من كان متأهلا للقضاء فهو على خطر عظيم فلحديث أبي هريرة عند أحمد وابن ماجه والترمذي والحاكم والبيهقي والدارقطني وحسنه الترمذي وصححه ابن خزيمة وابن حبان قال قال رسول الله (ص) من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين وأخرج أحمد وابن ماجه والبيهقي من حديث ابن مسعود عن النبي (ص) قال ما من حاكم يحكم بين الناس إلا حبس يوم القيامة ومملك آخذ بقفاه حتى يقف به على جهنم ثم يرفع رأسه إلى الله فإن قال ألقه ألقاه في مهوى فهو أربعين خريفا وفي إسناده عثمان بن محمد الأحنس وفيه مقال وأخرج ابن ماجه والترمذي وحسنه الحاكم في المستدرک والبيهقي وابن حبان من حديث عبد الله بن أبي أوفى قال قال رسول الله (ص) إن الله مع القاضي ما لم يجر فإذا جار وكله إلى نفسه وفي لفظ للترمذي تولى عنه ولزمه الشيطان وفي الباب أحاديث مشتملة على الترغيب وقد استوفيت ذلك في شرح المنتقى وأما كون له مع الإصابة أجران ومع الخطأ أجر إن لم يأل جهدا في البحث فلحديث عمرو بن العاص الثابت في الصحيحين وغيرهما عنه (ص) إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإن اجتهد فأخطأ فله أجر وقد ورد في روايات أنه إذا أصاب فله عشرة أجور وأما كونه يخرم عليه الرشوة والهدية التي أهديت إليه لأجل كونه قاضيا فلحديث أبي هريرة عند